

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2588 - حدثنا إبراهيم بن الحارث حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زهير بن معاوية الجعفي حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن الحارث .

ولا درهما موته عند A أو رسول ترك ما قال الحارث بنت جويرية أخي A أو رسول ختن Y ديناراً ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضاً جعلها صدقة .
[2718 ، 2755 ، 2931 ، 4192] .

[ش (ختن) كل من كان من قبل الزوجة كأبيها وأخيها وقد يطلق على زوج البنت . (أمة مملوكة . (جعلها صدقة) يصدق بها على سبيل الوقف]